

على خلق من الانبياء وهو واحد من الال فيكون السؤال عند الامانة
بافيا بحاله واجيب ايضا بنسبة لاصل الصلوة بالصلوة لا للكنية
بالكنية كما في قوله كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم فالرأ
في اصله لا في قدره ووقته ويشكل بان الكاف للتشبيه وهو صفة تصد
مخزوف اي صلوة مماثلة للصلوة على ابراهيم وطاره ان هذا يقضي لسواد
اذ المتلان هما المتساويان في الوجه الممكنة واجيب ايضا بان الصلوة
بهذا اللفظ جارية في كل صلوة على لسان كل صلوة الى انقضاء التكليف
فيكون الحاصل لمحمد بالنسبة الى مجموع الصلوة اصغارا فصاعدا ويشكل
بان التشبيه واقع في كل صلوة تذكر في حال كونها واحدة فالاسكال
تأيم وقد يجاب بان مطلوب كل صلوة المساواة لابراهيم في الصلوة
فكل من طلب صلوة متساوية للصلوة على ابراهيم واد اجتمعت من
الطلوبات كانت زاوية على الصلوة على ابراهيم قلت كل هذا بناء على ان
صلواتنا عليه صلوة تقيد بمادة في رفع الدرجة ومرتبة الثواب
وقد انكر جماعة من المتكلمين وحضرنا الاصحاب وجعلوا هذا من قبيل
الدعاء بما هو واقع امثالا لا لارادة الله تعالى والافالتي هي قناعة الله

بمذام

من الفضل

من الفضل والجزاء والمفضل بالابوت فيه صلوة متصل وجدت او
عدمت فايدق بهذا الاستال انما تعود على المكلف فيستفيد به ثوابا
كما جاء من صلى على واحد صلى الله عليه بهما عشر ثم يظهر ضعف الجواب
الاول من طلب المنافع في المستقبل فان هذا كله في قوة الاخبار عن عطاء
الله تعالى وح يكون جواب التشبيه للاصل بالاصل سديدا ويلزمه
المساواة في الصلواتين ولكن تلك امور موهوبة بجزائها وبها فيها
وان تعاد تا في الامور الكسبية المعقضية للزيادة فان الجزاء على الاعمال
هو الذي يتفاضل فيه العال لا الموأهب التي يجوز نسبتها الى كل واحد
تفضلا خصوصا على قواعد العدالة وسميت ان الجزاء كله تفضل كما نقوله
الاستراتيجية الا ان الصلوة هنا موهوبة مخصصة ليست باعتبار الجزاء
فالذي يسمى جزاء عند العدل وان لم يكن مستبعا عن العمل هو الذي يتفاضل
فيه وهذا واضح **واعلم** يظهر من كلام المرتضى رضي الله عنه ان قول
العبادة وجزاءها غير متلازمين فيوجب الجزاء من دون القبول
العكس وهو قول بعض الحاشية لان الجزاء يقع على الوجه المأمور به
سواء كان به يخرج عن العمل وبه الذمة ويسمى فاعله مطيعا والقبول

في الحديث